

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ،

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة
والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام المحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل بالقانون

رقم ٥٠ لسنة ١٩٨١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة والبالغ مساحتها ٩٠٠٠٠ متر
(تسعون ألفاً من الأمتار المربعة) بأطوال ٣٠٠ متر في ٣٠٠ متر والمبينة حدودها ومعالمها
بالخريطة المساحية المرفقة لمشروع إقامة مركز الإرسال التليفزيونى بمدينة الداخلة (هـ و ط)
بمحافظة الوادى الجديد على أن تضم إلى اتحاد الإذاعة والتليفزيون .

(المادة الثانية)

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ رجب سنة ١٤٠٢ (١٧ مايو سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

